

حول بيع أدوات التجميل المكياج/الاثنين/)5/4/1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال اخر حول بيع ادوات التجميل والمكياج عموما يا ترى هذه السلع يجوز الاستثمار فيها ام لا الجواب عن هذا ان الاصل في السلع المحايدة التي يمكن استعمالها في الحلال والحرام الحل - [00:00:00](#)

ما لم يعلم ويستيقن ان من يشتريها سيستعملها فيما حرم الله فلا يحل له بيعها في هذه الحالة ولا يلزم ان يستفصل ان يسأل من المشتري عن مقصده من شراء هذه الاشياء - [00:00:20](#)

لا تكشف عن المستور من من احوال الناس لا يلزمك ان تسأل انت اين ستستعمل في الشارع ام في البيت ده مش شغلك سورة اللجنة الدائمة للافتاء في بلاد الحرمين عن مثل هذا فاجابت - [00:00:37](#)

لا يجوز بيعها اذا علم التاجر ان من يشتريها سيستعملها فيما حرم الله لما في ذلك من التعاون على الاثم والعدوان اما اذا علم ان المشتري ستنزله به لزوجها. او لم يعلم شيئا اصلا فيجوز له الاتجار في الاتجار فيها - [00:00:52](#)

نصيحة لبعض الاخوة والاخوات الذين يستثمرون في هذا المجال نقول يحسن لمن يتاجر في هذه السلع ان يرفق معها نصيحة بتجنب استعمالها فيما حرمها. كارت صغير بان فير صغير ورشوش صغير يبين فيه ما يحل - [00:01:12](#)

ثم يحرم من هذا كان له موقع على النت يكتب نصيحة لمن يستعملونها ولمن يشترونها فان الدين النصيحة وارجو ان ان تبرأ بذلك ذمته ان استخدمها الصبي هذا. آآ المشتري هذا فيما لا يحل - [00:01:32](#)